ما يجب على المكلف معرفته

المعرفة لغة واصطلاحا

المعرفة في اللغة: الإدراك والعلم.

وفي الاصطلاح - هي: الإدراك الجازم المطابق للواقع الناشئ عن دليل شرح التعريف

الإدراك: جنس في التعريف، يشمل الجازم وغير الجازم.

الجازم قيد في التعريف، يخرج به الظن - و الوهم - و الشك

المطابق للواقع: يخرج به غير المطابق ، كجزم الملحد بعدم وجود الله.

عن دليل: يخرج به التقليد ، لأنه ناشئ عن الأخذ بقول الغير

حكم معرفة الله:

أوجب الله - سبحانه - على كل فرد من أفراد المكلفين معرفته سبحانه وتعالى. والمقصود بالمعرفة هنا: معرفة صفات الله - تعالى - ، من حيث ما يجب، وما يجوز، وما يستحيل

في حقه - تعالى وكذا الرسل عليهم السلام

وليس المقصود معرفة ذاته - تعالى - ؛ لأن ذلك أمر لا سبيل إليه؛ إذ لا يعرف ذاته وكنه حقيقته إلا هو، وفي الحديث: «تفكروا في الخلق، ولا تفكروا في الخالق، فإنه لا تحبط به الفكرة»

والبحث في الذات إشراك، سبحانه: لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ الْأَبْصَرَ وَهُو اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)

الدليل على وجوب معرفة الله:

قوله سبحانه: ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)

رأى العلماء في طريق وجوب المعرفة

في مسألة المعرفة ثلاثة

الأول: مذهب الأشاعرة ، أن جميع الأحكام، ومنها معرفة الله تعالى وجبت بالشرع الثاني: مذهب الماتريدية ، أن معرفة الله وحدها ، ثبتت بالعقل المستقيم ، أما الأحكام، تثبت بالشرع.

الثالث: مذهب المعتزلة أن الأحكام كلها ـ ومنها معرفة الله تعالى ثبتت بالعقل